

فتح المعين بشرح قرة العين

فيبطل الرهن في الصور الثلاث ولا يلزم الرهن كالهبة إلا بقبض بما مر في قبض المبيع بإذن من راهن يصح تبرعه ويحصل الرجوع عن الرهن قبل قبضه بتصرف يزيل الملك كالهبة والرهن لآخر ولا بوطء وتزويج وموت عاقد وهرب مرهون واليد في المرهون لمرتهن بعد لزوم الرهن غالبا